مجلة العلوم الإسلامية الدولية

INTERNATIONAL ISLAMIC SCIENCES JOURNAL

eISSN: 2600-7096

AN ACADEMIC QUARTERLY PEER-REVIEWED JOURNAL

مجلة علمية محكمة ، ربع سنوية

Vol : 8 Issue : 4 Year : 2024 السنة: 2024 العدد: 4 المجلد: 8

في هذا العدد:

- لمحات عن قواعد تفسير القرآن بالقرآن عند الإمام جمال الدّين الصّفدي في تفسيره "1)كشف الأسرار وهتك الأستار": دراسة تحليلية
  زياد بن أحمد خمبشي ، عبد العالي باي زكوب
- القيم الإسلامية في قصة ماعز بن مالك رضي الله عنه
  فيصل بن محمد حسن
- جدلية الحوار الإسلامي المسيحي وإشكالية الصهيونية
  شيخة حمد الكبيسي
- بناء القيم الأخلاقية في الخطاب القرآني
  أروى علي محمد اليزيدي
- فاعلية برنامج قائم على استراتيجية القراءة التبادلية في تنمية مهارات الفهم القرائي لدى تلاميذ الصف الثامن الأساسي بمدينة إب– اليمن
  جمال عبدالله مرشد القاضي ، ياسين علي محمد المقلحي
- أثر غياب الحاكم على الأحكام القضائية
  محمود صالح الحاجي عقيل ، مجدي عبد العظيم
- معالم التجديد الفقهي عند الإمام الشافعي من خلال كتابه الأم: كتاب الطهارة نموذجًا
  صلاح سالم أحمد العمري
- أنواع اليمين القضائية في الفقه الإسلامي تعريفاتها وأقسامها وأحكامها
  علي عبد الله إبراهيم الأنصاري
- القواعد الفقهية عند القاضي أبي يعلى الحنبلي رحمه الله ت 458 هـ في كتاب الروايتين والوجهين من بداية كتاب البيوع إلى نهاية كتاب السير جمع ودراسة
  سيد محمد صالح حسيني قتالي ، حساني محمد نور
- شروط تعيين القاضي في قانون القضاء القطري في ضوء الفقه الإسلامي
  محمد أبو طالب
- علاقة علوم الدنيا بالدين وأثرها في تكوين الثقافة الإسلامية : "الطب انموذجاً"
  سيرين عيسى أحمد الباز
- حقوقُ المتسولينَ في ديارِ المسلمين: دراسة فقهية إجتماعية
  مى محمد عبدالله احمد
- الفكر الأصولي في موريتانيا قراءة في النشأة والتطور
  محمد الزين إسحاق
- معرفة أصحاب التابعي الجليل زر بن حبيش رحمه الله
  صفية عبد الصمد محمد

eISSN 2600-7096

9 772600 709003

تصدرها

PUBLISHED BY

كلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية

FACULTY OF ISLAMIC SCIENCES

AL-MADINAH INTERNATIONAL UNIVERSITY

جامعة المدينة العالمية

Al-Madinah International University

International Islamic Sciences Journal
Al-Madinah International University, Malaysia
Vol. 8, Issue. 4, Decm 2024
eISSN: 2600-7096
Submission date: 1/12/2024
Accepted date: 26/12/2024
Published date: 26/12/2024
Copyright © 2024 Zeyad Ahmad Khambashi

GLIMPSES OF THE RULES OF INTERPRETING THE QUR'AN BY THE QUR'AN ACCORDING TO IMAM JAMĀLU ALDDĪN ALṢṢAFADĪ (D. 696 AH) IN HIS INTERPRETATION KASHFU AL'ASRĀRI WAHATKU AL'ASTĀR [1]

Zeyad Ahmad Khambashi
PhD in Tafsir and 'Ulum Al-Quran in Faculty of Islamic Sceinces, Al-Madinah International University 57100, Taman Desa petaling, Kuala Lumpur, Malaysia.
Email: zeyad404@gmail.com

Abdelali Bey Zekkoub
Associate Professor in Faculty of Islamic Sceinces, Al-Madinah International University 57100, Taman Desa petaling, Kuala Lumpur, Malaysia.
E-mail: bey.zekkoub@mediu.edu.my

ABSTRACT
The Interpretation of Kashf Al-Asrar wa-Hitk al-Astar by Imam Jamal ud-Din al-Safadi (d. 696 AH) is one of the notable interpretations from the seventh century of Hijrah. It represents a distinct school of thought in Qur'anic exegesis for its time. The work follows its own methodology, which is explained in the introduction, where As-Safadi describes his approach of prioritizing the Qur'an and then considering the language, utilizing the tools of ijtihad available to him. He diversifies his evidence and decides what he believes to be the correct interpretation of the verses. This interpretation is characterized by its concise explanations, with As-Safadi often providing the meaning of verses in the briefest possible phrases. However, when necessary, he elaborates further. In some instances, he leaves certain points unexplained, either because they have been addressed elsewhere or because he assumes the reader is already familiar with them. The work can be classified as an interpretation of the Qur'an by the Qur'an itself, and if we were to list the interpretations historically categorized as such, As-Safadi's would be among the foremost. This paper aims to offer insights into the rules of interpreting the Qur'an by the Qur'an according to Imam As-Safadi, beginning with his foundational principle which is the Qur'an complements and supports itself, and the interpretation supported by the verses is to be preferred over others. From this principle, several key points emerge: the word is generally understood in its apparent meaning unless there is evidence to suggest otherwise, the context must be considered when explaining a verse's meaning, and analogy can reveal deeper understanding. It is important to note that similarity in wording does not necessarily imply similarity in meaning. Finally, As-Safadi concludes that different recitation modes of the Qur'an should be viewed as legitimate interpretations, which can be reconciled or preferred based on context. In this paper, the researcher outlines the inductive methodology used in As-Safadi's interpretation, providing examples to illustrate each of the points he makes. The researcher also offers a critique of each aspect, whether in agreement with or in opposition to As-Safadi's approach, supporting his analysis with the views of experts in the field of Qur'anic interpretation.
***Keywords**: Glimpses, Qur'ān, Jamālud-Dīn Aṣ-Safadī, Kashfu Al'asrāri Wa Hatku Al'astār*

مجلة العلوم الإسلامية الدولية
جامعة المدينة العالمية، ماليزيا
المجلد. 8، العدد 4، ديسمبر 2024
ردمد: 2600-7096
تاريخ التقديم: : 2024/12/1
تاريخ القبول :2024/12/26
تاريخ النشر :2024/12/26
حقوق النشر © 2024 زياد بن أحمد خمبشي

لمحات عن قواعد تفسير القرآن بالقرآن عند الإمام جمال الدّين الصفدي (ت 696 هـ.) في تفسيره "كشف الأسرار وهتك الأستار [2]

زياد بن أحمد خمبشي

طالب دكتوراه في التفسير وعلوم القرآن، كلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية، كوالا لمبور

عبد العالي باي زكوب

أستاذ مشارك في كلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية، كوالا لمبور

الملخص

تفسير كشف الأسرار وهتك الأستار للإمام جمال الدين الصفدي (ت696هـ) تفسيرٌ من تفاسير القرن السابع الهجري. بحق هو مدرسة مختلفة في تفاسير عصره، له طريقته التي ارتضاها لنفسه وبينها في مقدمة تفسيره حول الأخذ بالقرآن أولاً ثم النظرً في اللغة بعد هذا، موظفاً ما لديه من آلة الإجتهاد ومنوعاً في الاستدلال ومقرراً لما يراه من صواب في معنى الآيات.هو تفسير متوسط يحاول صاحبه توضيح المعنى بأقصر عبارة، وفي بعض الأحيان قد يفيض بالشرح إذا استلزم الأمر. ومع هذا قد يترك بعض المواضع بدون تفسير إعتماداً على أنه سبق الإشارة إليها أو أن القاريء سيعرفه بنفسه. وهوٌ يعد تفسير من تفاسير القرآن بالقرآن في المقام الأول وإذا شئنا أن نسرد تاريخياً التفاسير التي تصنف بأنها تفاسير القرآن بالقرآن، فسيكون في صدارتها. وبما أنه تفسير يهتم بتفسير القرآن بالقرآن فما هي القواعد التي اعتمد عليها رحمه‌الله؟ وما ملامح تلك القواعد وهل هو وافق غيره من العلماء أم تفرد بتلك القواعد. ولهذا فإن هذه الورقة تهدف لابراز لمحات عن قواعد تفسير القرآن بالقرآن عند الإمام الصفدي، بدأ من أقواها كأصل، وهي: القرآن يكمل بعضه بعضاً وكذلك القول الذي تؤيده الآيات مقدم على غيره. ثم تفريعاً لما ينبثق منها، وهي: الأصل حمل اللفظ على ظاهره مالم يرد دليل يصرفه، و مراعاة السياق في بيان المعنى ثم النظير يكشف المعنى، منبهاً أن التشابه في الألفاظ لا يقتضي التشابه في المعاني. وأخيراً ختم بأن القراءات تنزل منزلة الأقوال يوفق أو يرجح بينها. وقد اختط الباحث في هذا السبيل منهج الاستقراء بعد الجمع لما حواه هذا التفسير المبارك، ضارباً الأمثلة لكل ما سيذكره عن الإمام الصفدي رحمه‌الله. وكذلك اتبع الباحث منهج الاستنباط لما يجده من صنيع المؤلف وله يقرره رحمه‌الله. ثم اتبع هذا بالنقد لكل نقطة لاحظها الباحث، موافقاً له أو مخالفاً، معضداً ما سيذكره بأقوال أهل الشأن من المفسرين.

الكلمات المفتاحية: لمحات، القرآن، جمال الدين الصفدي، كشف الأسرار وهتك الأستار.

---

2 مستلة علمية لغرض التخرج

المقدمة

الحمد لله الواحد المنان، علم القرآن، خلق الإنسان، علمه البيان.

والصلاة والسلام على خير ولد عدنان، من كانت بعثته نعمةً من الرحمن، فكان خلقه القرآن، صلىالله عليه وسلم ما تعاقب الجديدان، وامتد ضياء النيران.

أما بعد,,

فتفسير كشف الأسرار وهتك الأستار للإمام جمال الدين الصفدي رحمهالله، تفسير متقدم حيث توفي صاحبه آخر القرن السابع في عام 696 هـ.، وأيضا هو تفسير حديث الصدور حيث رأه جمهور المفسرين في عام 1440 هـ. الموافق 2019م.

وسيبرز لمن يقرأه بأنه تفسير للقرآن بالقرآن في المقام الأول ثم هو تفسير يعتمد اللغة بعد هذا في الدرجة التي تليها. ولما كان موضوع رسالة الدكتوراة للباحث هو قواعد التفسير عند الإمام الصفدي من خلال تفسيره كشف الأسرار وهتك الأستار، فقد رغب أن يعطي لمحة عن قواعد تفسير القرآن بالقرآن في هذا التفسير المبارك ويبرز لطلبة علم التفسير هذه اللمحات لتكون بين أيديهم.

مشكلة البحث

كما مر معنا تفسير كشف الأسرار تفسير متقدم في تاريخه، حديث الصدور في طباعته، ومسألة تفسير القرآن بالقرآن مسألة حاضرة كثيراً في تفسير كشف الأسرار. ولابد أن هذا الحضور له قواعد عند مؤلف هذا التفسير ولكن لم تبرز للباحثين. وهنا لابد من معرفة أبرز هذه القواعد، وبالتالي ابراز أمثلة هذه القواعد وتقريرات الإمام الصفدي رحمهالله، وكذلك من وافقه أو خالفه في هذه التقريرات، ثم ماهي نتائج هذه المعالم والتقريرات.

هذا ما ستبرزه عنه هذه الورقة وتبينه في الصفحات التالية بإذنالله.

أهداف البحث نستطيع أن نلخص الأهداف في التالي:

1) بيان قواعد التفسير بالقرآن عند الإمام الصفدي، وبيان تقريراته وأمثلة تلك القواعد.
2) بيان ترابط تلك القواعد فيما بينها.
3) بيان من وافقه من العلماء في تلك قواعد.
4) نقاش الإمام الصفدي فيما انفرد به من تقريرات.

منهج البحث

أما المناهج المستخدمة في الدراسة، فهي:

المنهج الاستقرائي[1] لتتبع تطبيقات التفسير بالقرآن عند الإمام جمال الدين الصفدي، والتي حددت منهجه في التفسير، ثم المنهج الاستنباطي التحليلي [2] لاستخراج قواعد التفسير بالقرآن التي ارتكز عليها الإمام جمال الدين الصفدي في تفسيره كشف الأستار وهتك الأسرار، والتي حددت معالمه، وميزته عن باقي التفاسير.

وسوف يقوم الباحث بالاستقراء في طريقة الصفدي في تفسير جمال الدين الصفدي، ورصف النظير مع النظير، ومن ثم تحليل كلامه، ونقد ما يلزم.

الدراسات السابقة

من خلال البحث في الشبكة العنكبوتية ومراجعة مظان الرسائل والأوراق العلمية، لم يجد الباحث إلا ورقة علمية واحد كُتبت باللغة التركية وعنوانها: **تقريب لمنهج الصفدي في تفسير القرآن بالقرآن من خلال تفسيره (كَشْف الأسرار وهَتْك الأستار)**[3] للدكتور أنس بويوك، أستاذ التفسير في جامعة سامسون.

كما هو ظاهر من العنوان، فهذه الورقة العلمية تتكلم عن منهج الصفدي في تفسير القرآن بالقرآن في حين أن الورقة التي بين يديك تتكلم عن قواعد التفسير بالقرآن عند الإمام الصفدي رحمه‌الله. ورقة الأستاذ أنس ناقشت في أولها مفهوم التفسير بالقرآن كأصل يرجع إليه، ثم هي تكلمت عن تفسير القرآن بالقرآن قبل الإمام الصفدي رحمه‌الله. ثم تكلم وفقه‌الله عن منهج الإمام الصفدي في تفسير القرآن بالقرآن مدعماً هذا بنقولات منتقاة بعناية من كلام الصفدي رحمه‌الله من تفسيره.

الورقة التي بين يديك أيها القارئ ركزت في موضوع قواعد تفسير القرآن بالقرآن في هذا التفسير، ومقتصراً على التقريرات والأمثلة ومناقشتها، ولم يرد الكاتب أن يطيل الكلام في كل موضع بل كما هو عنوان الورقة هو لمحات المقصود منها التقريب والتبسيط.

---

1 وهو:" الاستقصاء الدقيق والإحاطة التامة بكل الحقائق المتصلة بالبحث الأدبي ونصوصه الجزئية، حتى يتمكن من الوصول إلى الحقائق والصفات الكلية" ينظر :ضيف، شوقي، **البحث الأدبي طبيعته ومناهجه وأصول مصادره**، ط7، صـــ37.

2 هو:" أن يستنبط الباحث الجزئيات ويحصيها ثم يفحصها ليدوّن ما يستنبطه من خصائصها وصفاتها الكلية مستعيناً على ذلك ببيان الأسباب والدوافع والغايات والنوازع"، ينظر: ضيف، شوقي مرجع سابق، صـــ 44.

3 المقال منشور مترجما في موقع مركز تفسير للدراسات القرآنية، وهذا رابطه

مقدمة: حجية التفسير بالقرآن وضوابطه

لا بين يدي هذا الموضوع الموضع التقديم بمقدمة مهمة تتكلم عن حجية التفسير بالقرآن، ثم ذكر ضوابط هذا النوع من التفسير وأنه ليس كلاً مباحاً ليس له ضوابط تحفظه وتصونه.

المطلب الأول: حجية التفسير بالقرآن.

تفسير القرآن بالقرآن طريقة مهمة في بيان القرآن وكشف معانيه، بل قد يكون هو أهم مصدر وطريقة في بيان معان القرآن. ويقول ابن القيم رحمه‌الله: وتفسير القرآن بالقرآن من أبلغ التفاسير.[1] ويقول الشاطبي رحمه‌الله: إن بعضه – أي القرآن – يبين بعضه، حتى إن كثيراً منه لا يفهم معناه إلا بتفسير مواضع أخرى أو سورة أخرى[2]. ويقول الامام الزمخشري رحمه‌الله: "وأسد المعاني ما دلّ عليه القرآن." [3]

ويقول الشيخ الشنقيطي رحمه الله في مقدمة تفسيره: " واعلم أن من أهم المقصود بتأليفه أمران: أحدهما: بيان القرآن بالقرآن، لإجماع العلماء على أن أشرف أنواع التفسير وأجلها: تفسير كتاب اللَّه بكتاب اللَّه"[4]

وهذا النوع من التفسير من أعلى أنواع التفسير حجية للأمور التالية:

1) أن قائل الكلام أعلم بمضمون كلامه وأدرى بمعانيه من غيره فكيف إذا كان المتكلم هو‌الله عزوجل. يقول الشيخ الشنقيطي رحمه‌الله: "لا أحد أعلم بكلام‌الله جل وعلا من‌الله جل وعلا" [5].
2) ويقول الشيخ عبد الحميد الفراهي رحمه‌الله: "أجمع أهل التأويل من السلف إلى الخلف أن القرآن يفسر بعضه بعضا، وأنه هو أوثق تعويلاً، وأحسن تأويلاً". [6]
3) استعمال النبي صلى‌الله عليه وسلم هذه الطريقة وتلقاها الصحابة منه وتلقتها الأمة منهم جيلاً بعد جيل.
4) الناظر في القرآن يجد الاطلاق والتقييد، والخاص والعام، والمبهم والمبين، ولن تتبين هذه الأمور إلا بالنظر في كتاب‌الله تعالى كموضوعٍ واحد وبنية واحدة، حيث يجمع هذه المواضع ويقابل بينها وما الذي أطلق هنا وما الذي قيده، ما الذي كان مبسوطاً في موضع مختصراً في مكان آخر، وهل هذه المفردة وردت في

---

1 ابن القيم، محمد بن أبي بكر، **التبيان في أقسام القرآن**، ط1، ج1، صـــ 278

2 الشاطبي، إبراهيم بن موسى، **الموافقات**، ط 1، ج 4، صـــ 275

3 الزمخشري، جار الله محمود بن عمر، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، ط 1، ج 4، صـــ 572

4 الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، ط 2، ج1، صـــ 8 دار عالم الفوائد

5 المرجع السابق نفس الصفحة.

6 الفراهي، عبد الحميد بن عبد الكريم، **مفردات القرآن**، ط1، صـــ 29

أماكن أخرى مبينة للأول وهكذا. يقول ابن تيمية رحمه‌الله تعالى: " فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن؛ فما أجمل في مكان فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر" [1]

المطلب الثاني: ضوابط التفسير بالقرآن

ولابد من التعريج على أن نذكر أن التفسير القرآن بالقرآن له ضوابط ومسالك حتى نقول إنه تفسير صحيح.

فمن هذه الضوابط:

1) أن يستوفي جمع ما يتعلق بالآية من نوع القصة التي وردت أو الحكم المذكور فيقابل بين الآيات فيستكشف ما هو مبين لمجمل أو ما هو مخصص لعام أو مقيد لمطلق وهكذا.
2) التفريق بين ما كان مصدره القرآن وفُهم أنه تفسير للقرآن أو كان تفسير النبي صلى‌الله عليه وسلم للآية فهذا نوع، وبين ما كان باجتهاد المفسر للآية وفهمه هو.

لأنه قد يكون اجتهاد منه ولا يوافق عليه لإخلاله بشيء من أصول التفسير أو فوات شيء من مواضع القرآن المتعلقة بالموضع المراد تفسيره.

يقول ابن تيمية رحمه‌الله: " والمحذور إنما هو صرف القرآن عن فحواه بغير دلالة من‌الله ورسوله والسابقين" [2]

3) أن يكون هناك رابطٌ بين الآيتين المقصودتين المفسّرة والمفسَّرة حتى وإن لم يكن الجمع مفيداً لصريح البيان مع وجوب التمحيص بين الصحيح والسقيم ونقد المخالف وقبول الصحيح الموافق.

وهذا هو حاصل تطبيق أئمة التفسير الذين اعتنوا بهذا النوع بالتفسير كالطبري، وابن تيمية، وابن كثير، والشنقيطي، والصنعاني، والآمر تسري الهندي، والفراهي.[3]

لمحات قواعد تفسير القرآن بالقرآن عند الإمام الصفدي

هذا المبحث هو صلب هذه الورقة العلمية، وفيه سيتم ذكر لمحات قواعد تفسير القرآن التفسير بالقرآن عند الإمام الصفدي رحمه‌الله مع ذكر التعريفات إن احتيج لهذا والأمثلة المؤيدة ثم النقاش إن كان ثم نقاش. [4]

---

1 ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، **مقدمة في أصول التفسير**، ط2، صـــ93

2 ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، **مجموع الفتاوي**، بدون طبعة، ج 6، صـــ 21.

3 المطيري، محسن بن حامد، **تفسير القرآن بالقرآن**، ط1، صـــ 34 وما بعده مختصرا.

4 سيكتفي الباحث بذكر مثالين فقط وفي النقاش إن احتيج لتفصيل كذلك.

وهذه المبحث سيندرج تحته المباحث التالية:

1) القرآن يكمل بعضه بعضاً
2) القول الذي تؤيده الآيات مقدم على غيره
3) الأصل حمل اللفظ على ظاهره مالم يرد دليل يصرفه
4) مراعاة السياق في بيان المعنى
5) النظير يكشف المعنى
6) التشابه في الألفاظ لا يقتضي التشابه في المعاني
7) القراءات تنزل منزلة الأقوال يوفق أو يرجح بينها

المبحث الأول: القرآن يكمل بعضه بعضاً.

هذا الفصل يشمل أهم قاعدة عند المؤلف في تفسير القرآن بالقرآن، بله أنها المؤسسة لباقي قواعد تفسير القرآن بالقرآن التي أعملها المؤلف رحمه‌الله تعالى في عمله التفسيري.

وما سيأتي من نقاط هو تأكيد وشرح لما سيتم ذكره في هذا الفصل. ويزيد الباحث بأن هذه القاعدة التي سنتناولها هنا قد أوردها المؤلف في مقدمة كتابه ونص عليها في بعض المواضع في كتابه.

المطلب الأول: كلام المؤلف في القاعدة

يقول رحمه‌الله تعالى: " فشرحت القرآن بالقرآن إذ لم أجد فيه نقصاً فأتممه من غيره. وليس لراد أن يرد على من لم يأت بشيء من تلقاء نفسه، ولا على كتاب‌الله تعالى، إذ كلُّ راد مردودٌ عليه ردُّه به" [1]

فالمؤلف رحمه‌الله نص على أنه يتمم المعنى من القرآن وليس من غيره، ذلك أن القرآن كمل للدرجة التي يرد بها القرآن على من أتى بشيء من تلقاء نفسه.

ويقول رحمه‌الله: "فأنزل‌الله إليه القرآن ليبين للناس بالقرآن ما نُزل للناس مع الرسل" [2]

هذا النص من المؤلف يصح عليه أن مؤيد للقاعدة عنوان الفصل وهي أنه القرآن يكمل بعضه بعضا ويصدق عليه قاعدة أخرى ألا وهي تبين المجمل.

ويقول أيضا رحمه‌الله: "فقد بين‌الله بالقرآن ما يشكل من القرآن" [3]

ويقول رحمه‌الله: "واعلم أن كل كلام يحتاج إلى تبيين فله في القرآن مثنى مثله، هو أمه يبينه ويزيدنا معنى آخر" [4]

---

1 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج1، ط1، صـــ 37.
2 المرجع السابق، ج2، ط1، صـــ 523.
3 المرجع السابق ، ج3، ط1، صـــ 411.
4 المرجع السابق ، ج1، ط1، صـــ 392.

المطلب الثاني الأمثلة

نأتي للكلام على تطبيقات الصفدي لهذه القاعدة، والأمثلة التي ستقرب كلام الإمام الصفدي رحمه‌الله.

المثال الأول: في سورة القصص عند قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِهِۦٓ إِنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّنَآ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِۦ مُسْلِمِينَ ﴿٥٣﴾ ﴾ [سورة القصص:53]

تكلم عن الآية وأن بها قسمين الايمان بما جاء به الرسول صلى‌الله عليه وسلم والقسم أنهم كانوا مؤمنين بالإسلام من قبل فقال في آخر تفسير الآية: "ولهذا قال‌الله تعالى في آخر تفسير عن القسم الأول: ﴿ وَءَامِنُواْ بِرَسُولِهِۦ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ ﴾ [سورة الحديد:28] وذلك نصيب الإيمان بموسى ونصيب الإيمان بمحمد عليهما السلام كما بيناه في موضعه وقال عن القسم الثاني: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [سورة آل عمران:58] الآية"

المثال الثاني: في سورة الأنعام عند قوله تعالى: ﴿ قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَامِلٌ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١٣٥﴾ ﴾ [سورة الأنعام:135]

قال رحمه‌الله: "(إنه لا يفلح الظالمون) اسم جامع للشرك والكفر، لقوله: (والكافرون هم الظالمون) وقوله: (إن الشرك لظلم عظيم)" [1]

المطلب الثالث: النقاش

الإمام الصفدي رحمه‌الله من خلال تقريراته الآنفة الذكر، يتكيء على أمر قعده وصار أمراً كلياً عنده. فهو رحمه‌الله يرشد إلى أمرٍ كلياً يراه هو وهو يقول: "فأنزل‌الله إليه القرآن ليبين للناس بالقرآن ما نُزّل للناس مع الرسل" [2]

والتطبيق الذي قام به يبين أنه يسير على على هذه القاعدة التي ذكرها وأنه دليل واضح عنده وليس أمر نظري قال به فقط. لا، بل هو أمر كلي وقاعدة وسيعة يرد إليها المصنف رحمه‌الله.

وهو بهذا يسير على منهاج العلماء في التفسير قبله وبعده في الرجوع للقرآن لمن أراد التفسير لبيان المعاني. ويعلق الإمام الأزهري رحمه‌الله على قوله تعالى: ﴿الٓر ۚ كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ

---

1 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج2 ط1، صـــ 152.
2 المرجع السابق ، ج2، ط1، صـــ 523.

خَبِيرٍ ۝١ ﴾[سورة هود:1] "قلت: وهذا إن شاء الله كما قيل: والقرآن يوضح بعضه بعضاً" [1]، وهذا الإمام النحوي ابن هشام ينقل عن أبي علي الفارسي – رحمهم‌الله جميعا– قوله: "القرآن كله، كالسورة الواحدة".

ولهذا يذكر الشيء في سورة وجوابه في سورة آخرى، نحو ﴿ وَقَالُواْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيۡهِ ٱلذِّكۡرُ إِنَّكَ لَمَجۡنُونٌ ۝٦﴾ [سورة الحجر:1] وجوابه: ﴿مَآ أَنتَ بِنِعۡمَةِ رَبِّكَ بِمَجۡنُونٍ ۝٢﴾ [سورة القلم:2]" [2]

ويقول الامام الزمخشري رحمه‌الله: "وأسد المعاني ما دلّ عليه القرآن." [3].

هذه النقول عن الأئمة قبل الإمام الصفدي تدل على أن ما قرره وجعله قاعدة هو أمر مسبوق من قبله من علماء معتبرون لهم وزنهم في التفسير واللغة. وهو لم يخرج عن هذا التقرير وهذه القاعدة.

---

1 الأزهري، محمد بن أحمد الهروي **تهذيب اللغة**، ط1، ج4، صـــ 70

2 ابن هشام، عبد الله بن يوسف، **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، ط1، ج1، صـــ 249

3 الزمخشري، جار الله محمود بن عمر، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، ط 1، ج 4، صـــ 572

المبحث الثاني: القول الذي تؤيده الآيات مقدم على غيره.

المطلب الأول: كلام المؤلف في القاعدة

يقول رحمه‌الله تعالى: "وأولى مافُهم القرآن بلفظ القرآن" [1]

ويقول رحمه‌الله تعالى في معرض الترجيح بين الأقوال: "فقد بين‌الله بالقرآن ما يشكل من القرآن" [2]

هذان تقريران صريحان يوضحان بأن الإمام الصفدي –رحمه‌الله– يرى أن تقديم ما دل القرآن عليه أولى من غيره بحيث يأتي باقي الأدلة بعده ولا يأتي هو تالٍ لها.

المطلب الثاني: الأمثلة

المثال الأول: في سورة النمل عند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ ٱلنَّاسَ كَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴿٨٢﴾﴾[سورة النمل:82]

يقول رحمه‌الله تعالى عن الدابة: "واعلم أن أولى ما فهم من نص الكتاب في حديث الدابة هو من قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ بِٱلْـَٔايَـٰتِ﴾[سورة الإسراء:59] ، أي المعجزات، كناقة صالح، ﴿إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلْأَوَّلُونَ﴾، أي فاستحقوا منها الاستئصال، ﴿وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾ أي آية مبصرة، ﴿فَظَلَمُوا۟﴾، أنفسهم بها، إذ كذبوا فخالفوا وعقروها فاستحقوا الاستئصال، ثم قال: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْـَٔايَـٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾، ثم تمم الكلام بعده إلى قوله: ﴿وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَـٰنًا كَبِيرًا﴾ [سورة الإسراء:60] أي تخويفنا لهم، ﴿وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَـٰنًا كَبِيرًا﴾ فافهم هذا وخذه في ذهنك."[3]

هذا الاستشهاد من القرآن جعله توطئة للكلام عن الآيات المرسلة وفائدتها ثم ربط بالكلام عما حوته سورة النمل من معجزات من قصة سليمان وخطف العرش ثم الكلام عن الآيات المرئية عندما بدأهاالله بقوله جل ذكره: ﴿قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَـٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَآللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ أَمَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ ۗ أَءِلَـٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ ﴿٦٠﴾﴾[سورة النمل:59-60] الآيات.

---

1 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج3، ط1، صـــ 549.

2 المرجع السابق ، ج3، ط1، صـــ 411.

3 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج3، ط1، صـــ 320.

إلى أن وصل إلى أمر فهمه رحمه‌الله أن الكلام عن الدابة إما لشيء قد يقع فقال رحمه‌الله: "بل إذا حق القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض، أي نحن قادرون على أن ننطق ما نشاء وتقوم به حجتنا، ويستحقون به الاستئصال" [1].

والرأي الثاني الذي ذكره المؤلف حيث قال: "فإنهم في عديد شر الدواب الصم البكم. ويكون هذا الكلام على سبيل الغضب عليهم والسب لهم، لا أنه يريد به حقيقة الدابة" [2]

وقد أطلت في هذا المثال لأن المؤلف بناه على تقديمه الآيات على أي قولٍ آخر.

وليس من الضروري موافقة المؤلف في هذا المثال ولكن سقته لأن المؤلف رحمه‌الله تعالى قدم بمقدمة تقول أن كتاب‌الله مقدم لفهم الآيات ثم ساق ما ذكرناه.

المثال الثاني: في سورة يونس في قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَخۡرُصُونَ ٦٦﴾ [سورة يونس:66]

ذكر المؤلف رحمه‌الله أن (ما) لها معنيان الأول بمعنى الذي والمعنى الثاني أنها نافية. قال رحمه‌الله: "والأولى أن "ما" نافية، وليس يتبع الذي يدعون من دون‌الله شركاء. وإذا لم يكونوا شركاء لزم أن يقول: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ ولهذا قال في سوم غافر: ﴿لَّمۡ نَكُن نَّدۡعُواْ مِن قَبۡلُ شَيۡـٔٗاۚ﴾ [سورة غافر:74]"

فالمؤلف رحمه‌الله قدم أحد القولين لأن آية أخرى أيدته وجعل هذا مرجحاً في الاختلاف. وكأنه يرى أن هذه قاعدة ترجيحية كذلك إذا تعارضت الأدلة.

المطلب الثالث: النقاش

هذه الفصل مكمل للذي قبله، فإذا كان الفصل الذي قبله يقول لنا أن القرآن وحدة واحدة، وأنه كالسورة الواحدة فإن هذه القاعدة تقول لنا إذا سلمنا واطمئنت نفوسنا للأولى فإننا لا نقدم على القول الذي تؤيده الآيات أي قول وأي دليل.

وهنا بحق ينطبق قول الإمام الزمخشري رحمه‌الله الذي أورده الباحث في القاعدة السابقة وهو قوله:

---

1 المرجع السابق، ج3، ط1، صـ 321.

2 المرجع السابق، ج3، ط1، صـ 321.

"وأسد المعاني ما دلّ عليه القرآن." [1]

وهذا هو صنيع كبار المفسرين قبل الإمام الصفدي رحمه، إما بالتصريح أو التنطبيق. فهذا الإمام الطبري رحمه الله عند تفسير قوله تعالى: ﴿دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ۝٩﴾ [سورة الصافات:9] فعندما جاء لتفسير كلمة ﴿ وَاصِبٌ﴾ واستعرض الأقوال قال رحمه‌الله: "وأولى التأويلين في ذلك بالصواب تأويل من قال: معناه: دائم خالص، وذلك أن‌الله قال ﴿وَلَهُ ٱلدِّينُ وَاصِبًا﴾ [سورة النحل:52] فمعلوم أنه لم يصفه بالإيلام والإيجاع، وإنما وصفه بالثبات والخلوص" [2]

وهذا الإمام البغوي رحمه‌الله عندما جاء في تفسير الآية 34 من سورة البقرة وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ﴾.

قال رحمه‌الله: "واختلفوا في أن هذا الخطاب مع أي الملائكة، فقال بعضهم: مع الذين كانوا سكان الأرض والأصح أنه مع جميع الملائكة لقوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ۝٣٠﴾[سورة الحجر:30] " [3]

ونأتي لعالم كان زمانه قريب من زمن الصفدي رحمه‌الله جميعاً، ألا وهو الإمام الفخر الرازي رحمه‌الله حيث علل اختيار أحد الأقوال فقال رحمه‌الله: "فوجب أن يكون هاهنا مُفسَّرا بذلك، لأَنَّ تفسير كَلَام الله تَعَالَى بكَلَام الله أَقرب الطُّرق إِلَى الصدْق والصَّواب والله أَعْلَم." [4]

لعل في هذه النقول الثلاث كفاية في صحة ما ذهب إليه الإمام الصفدي رحمه‌الله وأن القول الذي تؤيده الآيات مقدم على غيره. وأن هذه قاعدة صار عليها عدد من العلماء السابقون له وأن هذه جادة مطروقة من قبله.

---

1 الزمخشري، جار الله محمود بن عمر، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، ط 1، ج 4، صـــ 572

2 الطبري، محمد بن جرير، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، ج21، ط1، صـــ 18

3 البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد ، **معالم التنزيل**، ط1، ج1، صـــ 81

4 الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، **مفاتيح الغيب** ، ط1، ج10، صـــ 42

المبحث الثالث: الأصل حمل اللفظ على ظاهره مالم يرد دليل يصرفه.

المطلب الأول: تقرير المؤلف

يقول رحمه‌الله تعالى: "وحمل الكلام على ظاهره أولى" [1]

وقال رحمه‌الله تعالى: "ويجب أن تفهم من الألفاظ المطلقة مطلقا" [2]

وقال أيضا رحمه‌الله: "ولا يفهم ذلك من صريح النص بل بالتأويل والحديث. ونحن لا نعدل عن الصريح إلا لضرورة، وقد انتفت بحمدالله" [3]

هذه النقول صريحة من الإمام الصفدي رحمه‌الله، بأن الأصل المستمر هو أن الكلام يُحمل على ظاهرة، وأن وجود قرينة صارفة استثناء وليس أصل يُجعل قاعدة يستصحب من آية لآية.

والأمثلة القادمة سترينا هذا التطبيق لما قعده الإمام الصفدي رحمه‌الله وأنه يعمل ظاهر الكلام كأصل وأن صرفه عن الظاهر هو استثناء.

المطلب الثاني: الأمثلة

المثال الأول: في سورة التوبة عند قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِۖ ذَٰلِكَ قَوۡلُهُم بِأَفۡوَٰهِهِمۡۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبۡلُۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۖ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ٣٠﴾ [سورة التوبة:30]

في قوله تعالى: ﴿يُضَٰهِـُٔونَ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبۡلُۚ﴾ جعل الجملة هذه تخص النصارى لأنهم آخر مذكور، وجعل الذين كفروا من قبل هم اليهود، فقال رحمه‌الله تعالى: "فهم الذين كفروا قبل النصارى، وفي ذلك الزمان كذلك. ولهذا لم يقل: يضاهئون قول الذين أشركوا، وإن جاز أن يكون المراد بقوله: (من قبل)، أي قبل اليهود والنصارى من المشركين، لكن ما قلناه أولى باللفظ"[4]

المثال الثاني: في سورة إبراهيم عند قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لَمَّا قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمۡ وَعۡدَ

1 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج2، ط1، صـ 347.
2 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج3، ط1، صـ 511.
3 المرجع السابق، ج3، ط1، صـ 229.
4 المرجع السابق، ج2، ط1، صـ 299.

ٱلۡحَقِّ وَوَعَدتُّكُمۡ فَأَخۡلَفۡتُكُمۡۖ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيۡكُم مِّن سُلۡطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوۡتُكُمۡ فَٱسۡتَجَبۡتُمۡ لِيۖ فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوٓاْ أَنفُسَكُمۖ مَّآ أَنَا۠ بِمُصۡرِخِكُمۡ وَمَآ أَنتُم بِمُصۡرِخِيَّ إِنِّي كَفَرۡتُ بِمَآ أَشۡرَكۡتُمُونِ مِن قَبۡلُۗ إِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٢٢﴾ [سورة ابراهيم:22]

قال رحمه‌الله: "وهذا صريح بأن سلطان الشيطان على الإنسان ليس إلا أن يدعوه فقط، فإن أستجاب حق عليه العقاب، ولهذا لم يقل: فأجبتم" [1]

المطلب الثالث: النقاش

ما سار إليه الإمام الصفدي رحمه‌الله، هو عمل صحيح سبقه الأئمة إليه، وهو صار على نفس الطريقة في هذا الباب، وعند إجراء المقارنة سنجد الإمام الصفدي ينضم لنفس التسلسل في إعمال ظاهر النصوص كأصل، في حين أن صرف ظاهر النص هو استثناء عنده يكون بدليل.

يقول ابن جرير رحمه‌الله: "وإذا تنوزع في تأويل الكلام، كان أولى معانيه به أغلبه على الظاهر، إلا أن يكون من العقل أو الخبر دليل واضح على أنه معنيٌّ به غير ذلك" [2]

يقول ابن عطية رحمه‌الله، في معرض رد أحد الأقوال فقال : "وهذا غير جيد لأنه إخراج لفظ بين في اللغة عن ظاهره الحقيقي إلى باطن لغير ضرورة، وهذا هو طريق اللغز الذي برىء القرآن منه" [3]

ويقول ابن جزيء الكلبي رحمه‌الله، عندما ذكر قواعد الترجيح فقال: "أن يكون ذلك المعنى المتبادر إلى الذهن فإنّ ذلك دليل على ظهوره ورجحانه" [4]

فهذه نقول تؤيد كلام المصنف رحمه‌الله وتنسلك معه في مسلك واحد أن الأصل حمل الكلام على ظاهره إلا أن يكون هناك دليل صحيح صارف.

---

1 المرجع السابق، ج2، ط1، صـــ 299.

2 الطبري، محمد بن جرير، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، ج12، ط1، صـــ 237

3 ابن عطية، عبد الحق بن محمد، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، ط2، ج 2، ص 226

4 الكلبي،محمد بن أحمد ابن جزيء، **التسهيل لعلوم التنزيل**، ط1،ج1، صـــ 19

المبحث الرابع: مراعاة السياق في بيان المعنى.

ومر معنا من قبل أن الإمام الصفدي يسير على قاعدة هي كالقاعدة الأم في هذا الباب وهي أن القرآن ينظر له كوحدة واحدة، وقد دلل الباحث على هذا الكلام من كلام أئمة التفسير السابقين للمؤلف.

في هذا الفصل سيتكلم المؤلف عن قاعدة صرح بها الصفدي واستخدمها كثيرا، وهي أن المفسر يراعي السياق كقاعدة في التفسير في بيان معنى الآية أو المفردة.

وعند ذكر السياق فلابد من ذكر متعلقات بالسياق مرتبطة به ارتباطاً شديداً، هذه المتعلقات هي السباق واللحاق. لهذا فنحن أمام ثلاث مصطلحات هي السياق والسباق وثالثهم اللحاق.

ولابد من تعريف هذه المصطلحات الثلاث، ثم يكون إيراد تقريرات المؤلف رحمه‌الله ومن ثم الأمثلة.

المطلب الأول: التعريفات

السياق:

في اللغة يقول ابن فارس رحمه‌الله: السين والواو والقاف أصل واحد، وهو حدو الشيء [1]

ويقول ابن منظورالله: المهر: قيل للمهر سوق, لأن العرب كانوا إذا تزوجوا ساقوا الإبل والغنم مهراً؛ لأنها كانت الغالب على أموالهم,- إلى أن قال: والسياق: نزع الروح, وأصله سواق, فقلبت الواو ياء لكسرة السين, وهما مصدران من ساق يسوق. وساق بنفسه سياقا: نزع بها عند الموت. [2]

الاصطلاح: تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية، لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود، دون انقطاع أو انفصال [3]

السباق:

في اللغة يقول ابن فارس رحمه‌الله: السين والباء والقاف أصل يدل واحد صحيح يدل على التقديم.[4]

ويقول ابن منظور رحمه‌الله: السَّبْق: القُدْمةُ فِي الجَرْي وفِي كُلِّ شَيْءٍ [5]

---

1 ابن فارس، أبو الحسين أحمد ، **معجم مقاييس اللغة**، ج3، بدون طباعة، ص117

2 ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم ، **لسان العرب**، ج10، الشئون الإسلامية بالسعودية، ص167

3 محمود، المثنى عبدالفتاح، **السياق القرآني وأثره في الترجيح الدلالي**، رسالة ماجستير الجامعة الأردنية، ص14

4 ابن فارس، أبو الحسين أحمد ، **معجم مقاييس اللغة**، ج3، بدون طباعة، ص129

5 ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم ، **لسان العرب**، ج10، الشئون الإسلامية بالسعودية، ص151

أما في الاصطلاح: الكلام السابق على اللفظة أو الجملة. [1]

اللحاق:

في اللغة يقول ابن فارس رحمه‌الله: اللام والحاء والقاف أصل يدل على إدراك الشيء وبلوغه إلى غيره.[2]

يقول ابن منظور رحمه‌الله: لحق: اللَّحْقُ واللُّحُوق والإِلْحاقُ: الإِدراك. لَحِقَ الشيءَ وأَلْحَقَهُ وكَذَلِكَ لَحِقَ به وأَلْحَقَ لَحاقاً، بالْفَتْحِ، أَيْ أَدْرَكَه. [3]

أما في الاصطلاح فهو: الكلام اللاحق والتالي للفظة أو الجملة. [4]

مراعاة دلالة السياق: مراعاة سابق الكلام ولاحقه في فهم معنى الآية [5]

المطلب الثاني: تقريرات المؤلف

نأتي لتقريرات المؤلف رحمه‌الله لهذه القاعدة، حيث يقول المؤلف رحمه‌الله: "ولك أن تفهم بما قلته مالم أَقُلْه، ولكن بلازم لفظ الكتاب العزيز تصريفاً مع مطابقة اللفظ للمعنى على ما يقتضيه سياق الكلام وسباقه"[6]

وقال رحمه‌الله: "وإن وجدت لفظ القرآن يحتمل معنيين فافهم جيداً، أي المعنيين هو المقصود بذلك اللفظ المحتمل، ويبين لك ذلك من سياق الكلام وسباقه" [7]

المطلب الثالث: الأمثلة

نأتي للأمثلة الدالة على هذه القاعدة من كلام المؤلف رحمه‌الله:

المثال الأول: في تفسير سورة الفاتحة عندما تكلم عن تكرار الرحمة في البسملة ثم في أول السورة، قال رحمه‌الله: "وأما تكرار الرحمة في البسملة والحمد فالأولى يريد بها رحمته في الدنيا، والثانية يريد بها في الآخرة بدليل قوله بعدها: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾ "[سورة الفاتحة:4] [8]

---

1 الشايع، محمد عبد الرحمن، **معجم مصطلحات علوم القرآن**، ط1، ص93

2 ابن فارس، أبو الحسين أحمد ، **معجم مقاييس اللغة**، ج5، بدون طباعة، ص238

3 ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم ، **لسان العرب**، ج10، الشئون الإسلامية بالسعودية، ص327

4 الشايع، محمد عبد الرحمن، **معجم مصطلحات علوم القرآن**، ط1، ص127

5 المرجع السابق ، ط1، ص95

6 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج1، ط1، صـــ 79.

7 المرجع السابق ، ج2، ط1، صـــ 85.

8 المرجع السابق ، ج1، ط1، صـــ 32.

المثال الثاني: وهنا سيكون المثال في اللحاق.

عند قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوۡ أَنَّ لَنَا كَرَّةٗ فَنَتَبَرَّأَ مِنۡهُمۡ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّاۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعۡمَٰلَهُمۡ حَسَرَٰتٍ عَلَيۡهِمۡۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ١٦٧ ﴾ [سورة البقرة:167]

هذه هي الآية رقم 167 من سورة البقرة، وبعد أن فسر المؤلف قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعۡمَٰلَهُمۡ حَسَرَٰتٍ عَلَيۡهِمۡۖ ﴾ قال رحمه الله: "والمعنى يريهم الله أعمالهم بريئة منهم كما تبرأ منهم الأنداد الم تَّبعون. ولهذا بعده ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ﴾ [سورة البقرة:168] في تحريم ما أحله الله، وفي الآية ما يفهم منه ولا تتبعوا خطوات الشيطان، في تحليل ما حرمه الله. ولهذا جاء لفظ الاتباع مطلقا". [1]

فالمفسر نظرا لسياق الآيات عن ماذا تتكلم ففسر جزء من الآية رقم 167 بلاحقتها من الآية رقم 168 وجعل معنى ذلك الجزء مأخوذاً من السياق التالي للآية.

المثال الثالث: في سورة الأنبياء عند قوله تعالى: ﴿ قَالَ بَلۡ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمۡ هَٰذَا فَسۡـَٔلُوهُمۡ إِن كَانُواْ يَنطِقُونَ ٦٣ ﴾ [سورة الأنبياء:63]

قال رحمه الله تعالى: "قيل: بين ذلك لهم على صورة الاستهزاء. وليس كذلك بل لأمر مقصود له ليلجئهم إلى ما قالوه بعد فيحجهم بقولهم، وذلك أتم في بلوغ الغرض. ولهذا قصد أولاً ما رتب عليه غرضه وهو قوله: ﴿لَّهُمۡ لَعَلَّهُمۡ إِلَيۡهِ يَرۡجِعُونَ ٥٨﴾ [سورة الأنبياء:58] أي إذا قال لهم: ﴿ قَالَ بَلۡ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمۡ﴾ ظهر منه القول الذي قالوه وهو: ﴿لَقَدۡ عَلِمۡتَ مَا هَٰٓؤُلَآءِ يَنطِقُونَ ٦٥﴾ [سورة الأنبياء:65] فيحجهم بكلامهم." [2]

---

1 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج1، ط1، صـــ 205.

2 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج3، ط1، صـــ 147.

المطلب الرابع : النقاش

هذه القاعدة كالقواعد السابقة لها، لم يشذ الإمام الصفدي رحمه الله فيها، فالعلماء السابقون له واللاحقون له عملوا بها وأقروها في مصنفاتهم.

أورد أبو عبيد القاسم بن سلام بسنده إلى التابعي الجليل مسلم بن يسار رحمهم‌الله جميعاً قوله: "إذا حدثت عن‌الله فقف حتى تنظر ما قبله وما بعده." [1]

أخرج ابن وهب بسنده إلى صالح بن كيسان رحمهم‌الله جميعاً في قوله تعالى: ﴿ وَجَآءَتۡ كُلُّ نَفۡسٖ مَّعَهَا سَآئِقٞ وَشَهِيدٞ ﴿٢١﴾ ﴾ [سورة ق:21] قوله: "إنما يراد بهذا الكافر، ثم قال: أقرأ ما بعدها يدلك على ذلك" [2]

يقول العز بن عبد السلام رحمه‌الله: "إذا احتمل الكلام معنيين وكان حمله على أحدهما أوضح وأشد موافقة للسياق كان الحمل عليه أولى" [3]

وهذا الإمام القرطبي رحمه‌الله يعلل أحد إختياراته في تفسيره، فقال: "قال ابن عباس: هو من محاورة نوح لقومه: وهو أظهر، لأنه ليس قبله ولا بعده إلا ذكر نوح وقومه" [4]

هذه أربع نقولات مختلفة في أزمنة مختلفة، كلها تقود للعمل بالسياق في الكشف عن الآية والكلمة، وأن هذه الجادة هي قاعدة معمولٌ بها في قواعد التفسير.

---

1 ابن سلام، أبوعبيد القاسم، **فضائل القرآن ومعالمه وآدابه**، ط1، ج2، صـــ214

2 ابن وهب، عبد الله بن وهب المصري، **الجامع تفسير القرآن**، ط1، ج2، صـــ 126

3 السلمي، عبد العزيز بن عبدالسلام، **الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز**، ط1، صـــ 220

4 القرطبي، محمد بن أحمد، **الجامع لأحكام القرآن**، ط1، ج9، صـــ29

المبحث الخامس: النظير يكشف المعنى.

هذه هي القاعدة الأخرى التي أعملها المؤلف كثيراً في تفسيره وهو يفسر القرآن بالقرآن ما أمكن، اعتماداً على ما قرره من قبل بأن القرآن وحدة واحدة. فلأجل هذا فإنه يورد نظير الآية أو المعنى من آية أخرى. وهو بهذا يقول لم أخرج بشيء إلا أن القرآن نظم واحد وهو يشهد لبعضه بعضاً. المؤلف رحمه‌الله يقول رحمه‌الله: "فأنزل‌الله إليه القرآن ليبين للناس بالقرآن ما نُزل للناس مع الرسل" [1]

المطلب الأول: تقريرات المؤلف

نأتي لتقريرات المؤلف رحمه الله لهذه القاعدة، حيث يقول المؤلف رحمه‌الله في سورة المائدة عند قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ۝٥﴾ [سورة المائدة:5]، قال رحمه‌الله: "الباء في قوله: بِٱلۡإِيمَٰنِ ، كالباء في قوله: ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ﴾ [سورة النساء:136] . ومثل ذلك كثير في الخطاب، فافهمه." [2]

فالصفدي رحمه‌الله يقرر هنا أن القرآن مليء بالنظائر في المعنى وهو يدعو لتفهم هذا.

المطلب الثاني: الأمثلة

نأتي للأمثلة الدالة على هذه القاعدة من كلام المؤلف رحمه‌الله:

المثال الأول: في سورة الأنعام عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥۖ مَا عَلَيۡكَ مِنۡ حِسَابِهِم مِّن شَيۡءٖ وَمَا مِنۡ حِسَابِكَ عَلَيۡهِم مِّن شَيۡءٖ فَتَطۡرُدَهُمۡ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٥٢﴾ [سورة الأنعام:52]

قال رحمه‌الله في آخر تفسير الآية: "ومثل هذا المعنى قوله: ﴿قَالُوٓاْ أَنُؤۡمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلۡأَرۡذَلُونَ ۝١١١ قَالَ وَمَا عِلۡمِي بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ۝١١٢﴾ [سورة الشعراء:111-112] أي من قبل الإيمان، وذكر الحساب كما ذكره ههنا فقال: ﴿إِنۡ حِسَابُهُمۡ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّيۖ لَوۡ تَشۡعُرُونَ ۝١١٣﴾ ثم ذكر لفظ الطرد هناك كما ذكره هنا فقال: ﴿وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ۝١١٤﴾ [3]" [1]

---

1 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج2، ط1، صـــ 523.

2 المرجع السابق ، ج2، ط1، صـــ 19.

3 كل الآيات المستدل بها سورة الشعراء آية 111-114.

المثال الثاني: في سورة يونس عند قوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ﴾ [سورة يونس:39]

قال رحمه‌الله: " وَلَمَّا مُؤكدة "لم"، يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ، ما يئول الأمر إليه مما تواعدهم الكتاب به. والمراد وعيد المكذبين به، وهو كقوله: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ﴾ [سورة الأعراف:365]، الآية" [2]

المثال الثالث عند قوله تعالى في سورة الطلاق: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [سورة الطلاق:1]

قال رحمه‌الله: "بمعنى إذا أردتم طلاق النساء، وهو كقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [سورة المائدة:6]، وكقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [سورة النحل:98]" [3]

المطلب الثالث: النقاش

المؤلف رحمه‌الله، هنا أيضا يسير على ماسار عليه العلماء قبله، من إلحاق النظير بنظيره ومن تأمل مواضع الاتفاق بين الآيات.

وهذه الطريقة هي قاعدة صار عليها الصحابة ابتداء إلى عصور تدوين التفسير.

من هذا،ما جاء عن عبدالله بن عباس -رضي‌الله عنهم-: "قوله -عز وجل-: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [سورة الحج:78] ، يقول: ما جعل عليكم في الإسلام من ضيق، هو واسع، وهو مثل قوله -عز وجل- في الأنعام: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [سورة الأنعام:125] ، يقول: من أراد أن يضلّه؛ يضيق عليه صدره حتى يجعل عليه الإسلام ضيقا، والإسلام واسع" [4]

---

1 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج2، ط1، صـــ 113.

2 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج2، ط1، صـــ 351

3 المرجع السابق ، ج4، ط1، صـــ 343.

4 الطبري، محمد بن جرير، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، ط1، ج18، صـــ 691

وعن عبدالله بن عباس –رضي‌الله عنه–: "﴿عِندَهَا جَنَّةُ ٱلۡمَأۡوَىٰٓ ١٥﴾ [سورة النجم:15]، قال: هو كقوله –عز وجل–: ﴿فَلَهُمۡ جَنَّٰتُ ٱلۡمَأۡوَىٰ نُزُلَۢا بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٩﴾ [سورة السجدة:19]" [1]

ذكر الحافظ ابن عبد البر رحمه‌الله، قال: "سئل مالك: أيرى‌الله يوم القيامة؟ فقال: نعم، يقول‌الله –عز وجل–: ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ ٢٣﴾ [سورة القيامة:22–23] ، وقال لقوم آخرين: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمۡ عَن رَّبِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ لَّمَحۡجُوبُونَ ١٥﴾ [سورة المطففين:15]" [2]

ويقول الطبري رحمه‌الله وهو يعلل أحد ترجيحاته: "كان إلحاق معنى بعض ذلك ببعضٍ، أولى، مادام الكلام متسقة معانيه على سياق واحد" [3]

هذه النقول كلها تعضد طريقة الإمام الصفدي رحمه‌الله فيما ذهب إليه من جعله النظير يكشف المعنى قاعدة يصير عليها في التفسير ويتكيء في دعم أقواله رحمه‌الله.

---

1 المرجع السابق ، ط1، ج22، صـــ 518

2 ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبدالله، **الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء** ،ط1، صـــ36

3 الطبري، محمد بن جرير، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، ط1، ج7، صـــ 205

المبحث السادس: التشابه في الألفاظ لا يقتضي التشابه في المعاني.

هذه القاعدة كالمكملة للقاعدة السابقة التي هي أن النظير يكشف المعنى.

فهنا المؤلف يريد أن يقول لنا: من القواعد في التفسير ألا تظن أن كل تشابه في اللفظ يقتضي التشابه في المعنى. بل عليك أن تقارن بين الآيات وتنظر في سياقاتها فليس كل تشابه في ظاهر الألفاظ يقتضي تشابه في المعاني.

المطلب الأول: تقرير المؤلف

نأتي لتقريرات المؤلف رحمه‌الله لهذه القاعدة، يقول رحمه‌الله في بيان منهجيته: "اعلم أن أصل الخلاف نشأ في الأمة من ثمان صور. الأُولى اشتراك الألفاظ والمعاني، الثانية الحقيقة والمجاز، الثالثة الإفراد والتركيب، الرابعة الخصوص والعموم، – إلى أن قال رحمه‌الله– ولو رجع جميع هؤلاء إلى أصل واحد وهو الكتاب العزيز واتفقوا على حل مشكلاته وفهم آياته لما اختلفوا." [1]

فالصفدي رحمه الله يقرر هنا أن هناك خلاف واقع في تفسير الآيات مرجعه الاشتراك في الألفاظ والمعاني، والتراكيب وغيرها، مما يستدعي للمهتم بالتفسير ألا يغتر بهذه الصور وأن عليه أن يعود للقرآن نفسه وينظر لهذه المتشابهات بأنواعها ويفرق بينها.

ثم قال رحمه الله بعد هذا الكلام: " اعلم أن الإشكال قد يكون من جهة الاشتراك، أو من جهة التصريف، أو من جهة نص آخر، أو من جهة تمام الآي فيضطر إلى التغيير، أو من جهة زيادة حكمة، أو من جهة مخالفة الوجود فيحتاج إلى التأويل، أو من جهة مخالفة العقل لظاهر النص فيجب التأويل أيضا. أو من جهة حذف المقدر وهو كثيرا جدا، أو لغموض الإعراب، أو من جهة موضع الكلام، أعني التقديم والتأخير ولا يكون إلا لحكمة يجب ان تُعلم؛ أو من جهة أن اللفظ قد اشتمل على سر خفي لا يدركه إلا الشاذُّ من الناس. وذلك إذا كان اللفظ فيه رمز وإشارة إلى معنى خفي، لأنه لم يحصل منه معنى ظاهر، فيتقين العارف أنه مودعٌ سراً فيجب الوقوف عنده وأن يكلَه إلى عالمه، قال‌الله تعالى: ﴿بَلۡ هُوَ ءَايَـٰتُۢ بَيِّنَـٰتٌ﴾، ثم أتبعه بقوله: ﴿فِي صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ﴾ [سورة العنكبوت:49] . فهذه – مع النظر إلى الأحسن لفظا والأحسن معنى – أحد عشر ميزانا، فافهمها لتزِنَ بها." [2]

---

1 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج1، ط1، صـــ 35.

2 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج1، ط1، صـــ 35.

وقد نقلت الكلام بطوله لأنه يكشف عن قاعدة يسير عليها المؤلف يراها مهمة للغاية وهو يقوم بتفسير كلام الله العزيز سبحانه. بل هو يؤكد أن الاغترار بالتشابه قد يورد الإشكالات والزلل، وهو يدعو أكثر للتأمل وتفتيش الحكم من كلام الله تعالى وبالذات في المتشابهات.

المطلب الثاني: الأمثلة

نأتي للأمثلة الدالة على هذا العمل المركزي من كلام المؤلف رحمه الله:

المثال الأول: في سورة الأنعام قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمُۘ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ٢٠﴾ [سورة الأنعام:20]

لهذه الآية نظير في سورة البقرة حيث يقول تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ وَإِنَّ فَرِيقٗا مِّنۡهُمۡ لَيَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ١٤٦﴾ [سورة البقرة:146]

قال رحمه الله في ضمن تفسير الآية: "وأما ما جاء في البقرة من مثل هذه الآية فالإشارة بها إلى الحق والمراد به اتباع القبلة، وههنا إلى القرآن الذي جحده بعد المعرفة علماء اليهود.[1]

ولسائل أن يقول وكيف عرف أنه القرآن؟ فالمؤلف نفسه أجاب عن هذا، حيث قال في أول تفسير نفس الآية قبلها بأسطر: "﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡ﴾ يعرفون القرآن، أي لا يشكون في صحته. وهو المذكور في الآية التي قبلها، فعطف عليه بقوله: ﴿يَعۡرِفُونَهُۥ﴾[2]

يقصد المؤلف في الآية السابقة قوله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ﴾[سورة الأنعام:19] والمؤلف رحمه الله استخدم قاعدة أخرى مضت ألا وهي تحكيم السياق في بيان المعنى وهذا من براعته رحمه الله.

المثال الثاني: في سورة النور آية 33 حيث يقول تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَبۡتَغُونَ ٱلۡكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَكَاتِبُوهُمۡ إِنۡ عَلِمۡتُمۡ فِيهِمۡ خَيۡرٗاۖ﴾ [سورة النور:33] ولأنه قد يتبادر للناظر أن الآية نظيرها قوله تعالى في سورة النساء: ﴿وَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ مِنكُمۡ طَوۡلًا أَن يَنكِحَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾[سورة النساء:25]

قال رحمه الله: "فهذه الآية فيها أمر لنا بأن نزوجهم مما ملكت أيماننا بكتاب فقط. وأما في سورة النساء

---

1 المرجع السابق ، ج2، ط1، صـ 99.

2 المرجع السابق ، ج2، ط1، صـ 99.

فالأمر لهم بألا يتزوج أحدٌ بالفتيات إلا حين لا يستطيع نكاح الحرائر"[1]

المثال الثالث:

في سورة الأعراف عند قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ﴾[سورة الأعراف:73] الآية في خاتمتها: ﴿فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾ قال رحمه الله: "وفي هود: ﴿عَذَابٌ قَرِيبٌ﴾ [سورة هود:64] ، لأن بعده: ﴿تَمَتَّعُوا۟ فِى دَارِكُمْ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ﴾ [سورة هود:64-65] فهذا سبب ذكر القريب ولا ينافي الأليم، وفي الشعراء عذاب يوم عظيم والجميع في قصة صالح، وإذا كان أليما قريبا فهو عظيم، وفي كل مكان عبر بالأولى فيه"[2]

المطلب الثالث: النقاش

مر معنا في أول هذا الفصل بأن صنيع الإمام الصفدي رحمه‌الله هو مما يندرج تحت مسمى علم الأشباه والنظائر. بل هو من تقريراته يقرر أن عدم الالتفات إلى الاختلاف في المعاني مع توحد الألفاظ هو أحد صور الإختلاف في التفسير. وأن هذا الإختلاف يقل كلما التفت المفسر إلى مراعاة هذا الأمر.

العلماء من قبل الصفدي ومن بعده تكلموا على هذا الأمر وبينوه في مؤلفاتهم، بل أفردت المؤلفات في هذا الباب وكذلك خصصت الفصول في الكتب لبيان هذه المسألة.

يقول ابن المبرد رحمه‌الله في أول كتابه (ما اتفق لفظه واختلف معناه من القرآن المجيد) : "ومن كلامهم -أي العرب- اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين واختلاف اللفظين والمعنى واحد **واتفاق اللفظين واختلاف المعنيين**" [3]

فهنا الامام المبرد رحمه‌الله ذكر أوجه الالفاظ مع المعاني، وأخرها أن اللفظين قد يتفقا ولكن تختلف المعاني. وهذا هو عين ما فعله الصفدي هنا.

بعده يأتي الإمام ابن الجوزي رحمه‌الله، فيقول: " النظائر: اسم للألفاظ، والوجوه: اسم للمعاني، فهذا الأصل في وضع كتب الوجوه والنظائر، والذي أراد العلماء بوضع كتب الوجوه والنظائر أن يعرفوا السامع

---

1 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج3، ط1، صـــ 228

2 المرجع السابق ، ج2، ط1، صـــ 195.

3 الـــمُبَرِّد، محمد بن يزيد، **ما اتفق لفظه واختلف معناه من القرآن المجيد**، ط1، صـــ 47

لهذه النظائر أن معانيها تختلف، وأنه ليس المراد بهذه اللفظة ما أريد بالأخرى" [1]

ابن جوزي هنا قرر في آخر كلامه بأن الألفاظ تتشابه ولكنها تختلف معانيها، وهذا عين ما أراده الإمام الصفدي رحمه.

نأتي لكلام صاحب البرهان الامام الزركشي رحمه‌الله لأنه علم في علوم القرآن ولأن كتابه صار عمدة لمن جاء بعده. حيث يقول: "فالوجوه اللفظ المشترك الذي يستعمل في عدة معان كلفظ الأمة، والنظائر كالألفاظ المتواطئة، وقيل: النظائر في اللفظ والوجوه في المعاني وضعف لأنه لو أريد هذا لكان الجمع في الألفاظ المشتركة وهم يذكرون في تلك الكتب اللفظ الذي معناه واحد في مواضع كثيرة فيجعلون الوجوه نوعا لأقسام والنظائر نوعا آخر" انتهى بتصرف [2]

تقرير الامام الزركشي فيه اختلاف عن كلام ابن الجوزي رحمه‌الله الجميع، فهو ذكر تعريفين ثم أتبعهم بنقضه هو وترجيحه. وأياً كان ترجيحه فهو يقرر بما حاصله أن تشابه الألفاظ لا يعني تشابه المعاني، وأن الأمر في نقاش بين العلماء من قديم. وهذا النتيجة تتقاطع مع تقرير الصفدي رحمه‌الله.

---

1 ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، **نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر**، ط3، صـــ 83

2 الزركشي، بدر الدين محمد بن عبدالله، **البرهان في علوم القرآن**، ط1، ج2، صـــ 144

المبحث السابع: القراءات تنزل منزلة الأقوال يوفق أو يرجح بينها.

هنا الكلام سيكون عن قاعدة مهمة لمن أراد أن يفسر القرآن بالقرآن، ذلك لأن القراءات ستكون مما يتعرض له المفسر فكيف سيتعامل معها؟ وماهي منهجيته في هذا الباب؟

المطلب الأول: التعريفات

قبل أن نتكلم عن قواعد القراءات عند الصفدي فلا بد من التعريج على تعريف القراءات كما جرت العادة لغةً واصطلاحاً.

القراءات لغة: "جمع قراءة، وهي مصدر قرأ قراءة وقرآنا بمعنى: تلا تلاوة" [1]

اصطلاحاً: يقول ابن الجزري رحمه‌الله: "علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة" [2]

ويقول الزركشي رحمه‌الله: "اختلاف ألفاظ الوحي في كَتْبة الحروف أو كيفيتها، من تخفيف وتثقيل وغيرهما" [3]

القراءات علم من العلوم القرآنية التي لابد للمفسر أن يتطرق إليها وهو يفسر القرآن، ذلك أن من نعمة الله على أمته تعدد قراءات القرآن تسهيلا على أمته في قراءة القرآن، فتعدد القراءات كان لأجل "التخفيف على هذه الأمة، وإرادة اليُسر بها، والتهوين عليها؛ شرفًا لها وتوسعةً ورحمةً، وخصوصية لفَضْلها، وإجابة لقصد نبيها؛ أفضل الخلق، وحبيب الحق؛ حيث أتاه جبريل، فقال له: (إن الله يأمرك أن تُـقْرئ أمتك القرآن على حرف، فقال: أسأل الله معافاته ومعونته، وإن أمتي لا تُطيق ذلك)، ولم يزل يُردِّد المسألة حتى بلغ سبعة أحرف" [4]

المطلب الثاني: تقريرات المؤلف

بعد هذه المقدمة القصيرة عن القراءات، نأتي للمقصود منه في هذه القاعدة.

الامام الصفدي رحمه‌الله ينظر للقراءات كأنها أقوال يوفق أو يرجح بينها أو يتركها بدون ترجيح، وهناك نص له في عموم هذه القاعدة وإن كان هذا هو صنيعه الذي صار عليه في تفسيره.

---

1 أبي عُبيد، معمر بن المثنى، **مجاز القرآن**، ج1، ط1، صـــ 1.

2 ابن الجزري، محمد بن محمد، **منجد المقرئين**، ج1، ط1، صـــ 22.

3 الزركشي، بدر الدين محمد بن عبدالله، **البرهان في علوم القرآن**، ط1، ج1، صـــ 318

4 ابن الجزري، محمد بن محمد، **النشر في القراءات العشر**، ج1، ط1، صـــ 22.

يقول رحمه‌الله: "وإذا رأيت قراءتين إحداهما ليس فيها اشتباه وإن جازت الأخرى فاقرأ ما ليس بمشتبه، لأن ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ﴾ [سورة الزمر:23]" [1]

فهنا رحمه‌الله صرح بأن عليك أن تختار بين القراءات، وترجح أيضاً، لا أن تجعل لكل واحدة حظاً أو أنها قول يذهب إليه. وهو كذلك لم يشرط عليك شروطا أخرى. والأمثلة سوف ترشدنا أكثر.

المطلب الثالث: الأمثلة

المثال الأول:

قال رحمه‌الله في ضمن تفسير الآية رقم 4 من سورة الفاتحة ﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝٤ ﴾ [سورة الفاتحة:4]"بلا ألف أولى من القراءة بالألف ، لأن الأول مشتق من الملك بضم الميم، والثاني من الملك بكسرها، والأولُ أتم وأعم." [2]

المثال الثاني:

قال رحمه‌الله في سورة المدثر عند قوله تعالى: ﴿كَأَنَّهُمۡ حُمُرٞ مُّسۡتَنفِرَةٞ ۝٥٠﴾[سورة المدثر:50] : "بفتح الفاء منفَّرةٌ وبكسرها نافرة. والقراءة بالكسر أولى لقوله بعده: ﴿ فَرَّتۡ مِن قَسۡوَرَةِۭ ۝٥١ ﴾ [سورة المدثر:51] لبوة. والقسور الأسد. وإنما ذكر الأنثى، لأنها أشر" [3]

هذان المثالان تعامل فيها المؤلف رحمه‌الله على أنها أقوال، قام بالترجيح بينها وبين لماذا قام بهذا، في حين أنه لو يوجه القراءة الأخرى ولم يبني عليها قول، بل أنه صرح بقوله: **الأولى** فيها كلها.

المثال الثالث:

قال رحمه‌الله في سورة المؤمنون: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَنزِلۡنِي مُنزَلٗا مُّبَارَكٗا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلۡمُنزِلِينَ ۝٢٩ ﴾ [سورة هالمؤمنون:26]

قال رحمه‌الله:" قُرئت بفتح الميم يريد به منزلا من الفُلك وبضمها، أي أنزلني في الفلك منزلا مباركا على نفسي ومن معي" [4]

---

1 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج1، ط1، صـــ 277

2 المرجع السابق ، ج4، ط1، صـــ 446.

3 المرجع السابق ، ج4، ط1، صـــ 228

4 الصفدي، جمال الدين يوسف، **كشف الأسرار وهتك الأستار**، ج3، ط1، صـــ 198.

وفي هذا المثال تعامل مع القراءات في الكلمة أنهما معنيان ولم يرجح بينهما، وصنيعه يوحي أنه يرى العمل بكلا القراءتان وأنهما قولان أي معنيان وكل معنى يعطي فهماً آخر للآية.

المطلب الرابع: النقاش

الذي جرى عليه الإمام الصفدي رحمه‌الله هو طريقة صار عليها بعض العلماء من قبله، وصارت هي طريقتهم والقاعدة التي صاروا عليها في التعامل مع القراءات في التفسير.

فالإمام الصفدي رحمه‌الله لم يأتي ببدعا من القول هنا، بل هو يتبع عدداً من العلماء قبله صاروا على هذه الطريقة وجعلوها قاعدة في التعامل مع القراءات في فهم معاني القراءات.

وهذا الأمر كان عليه الإمام أبو زكريا الفراء والإمام أبو عبيد القاسم بن سلام والإمام الزجاج والإمام الطبري رحمهم‌الله جميعا، فهم ممن أُشتهر عنهم المقارنة بين القراءات وتقديم بعضها على بعض.

أورد الإمام النحاس رحمه‌الله في كتابه إعراب القرآن قولين أحدهما للإمام الفراء والثاني للإمام أبو عبيد في نفس الأمر. وشاهد الأمر هو أنهم فاضلوا بين قرائتين وقدموا قراءة على الأخرى، عند قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُواْ بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَٰقَكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨﴾﴾ [سورة الحديد:8]

يقول عند قوله تعالى ﴿وَقَدْ أَخَذَ مِيثَٰقَكُمْ﴾ : "قال الفرّاء : القرّاء جميعا على وَقَدْ أَخَذَ ميثاقَكُم قال: ولو قرئت وَقَدْ أَخَذَ ميثاقَكُمْ لكان صوابا. قال أبو جعفر: هذا كلامه نصا في كتابه وهو غلط، وقد قرأ أبو عمرو وَقَدْ أَخَذَ ميثاقَكُمْ غير أن أبا عبيد قال: والقراءة عندنا هي الأولى وَقَدْ أَخَذَ ميثاقَكُمْ لأن الأمة عليها ولأن ذكرالله جل وعز قبل الآية وبعدها. قال أبو جعفر: أما قوله: لأن الأمة عليها، فحجة بينة لأن الأمة الجماعة، وأما قوله: لأن ذكرالله عز وجل اسمه قبل الآية وبعدها، فلا يلزم لأنه قد عرف المعنى" [1]

كما هو واضح فإن الإمام الفراء وكذلك أبو عبيد كل منهم فضل بين القراءات والإمام أبوجعفر النحاس رد رأيهما كذلك رحمه‌الله جميعا.

الإمام النحاس رحمه‌الله نفسه ممن سار على هذه الطريقة، فعند قوله تعالى: ﴿كَذَّبَ أَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧٦﴾﴾[سورة الشعراء:176]

قال رحمه‌الله: "وقرأ أبو جعفر ونافع أصحاب لئيكة المرسلين وكذا قرأ في صاد وأجمع القراء على

1 النحاس، أبوجعفر أحمد بن محمد، **إعراب القرآن**، ط2، ج4، صـــ352

الخفض في التي في سورة الحجر والتي في سورة فيجب أن يرد ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه إذ كان المعنى واحدا" [1]

أيضاً هناك جمع من العلماء قبل الإمام الصفدي مخالف لهذا الصنيع، ولما ذهب إليه رحمه‌الله وغفر له. فهؤلاء العلماء قبله رحمهم‌الله كانوا على خلاف هذا الرأي. فهم قد أنزلوا القراءة الأخرى منزلة آية مستقلة، لها معناها وتوجيهها والحكم الواردة فيها، لا أنهم يجمعون أو يرجحون بينهما أو يتوقفوا في اختلاف معناهما كما هو صنيع المؤلف غفرالله له وعددا من العلماء قبله.

ولنلقي نظرة على كلام أهل الشأن قديماً في هذا الباب ونقارن بها بكلام الإمام الصفدي هنا رحمهم الله.

يقول الامام النحاس – نفسه الآنف الذكر – في كتابه إعراب القرآن: "الديانة تحظر الطعن على القراءة التي قرأ بها الجماعة، ولا يجوز أن تكون مأخوذة إلا عن النبي صلى‌الله عليه وسلم، وقد قال عليه السلام "أُنزل القرآن على سبعة أحرف " [2] فهما قراءتان حسنتان لا يجوز تقديم أحدهما على الأخرى" [3]

يقول إبن أبي شامة رحمه‌الله في كتابه إبراز المعاني من حرز الأماني: "وقد أكثر المصنفون في القراءات والتفاسير من الكلام في الترجيح بين هاتين القراءتين، حتى إن بعضهم يبالغ في ذلك إلى حد يكاد يسقط وجه القراءة الأخرى، وليس هذا بمحمود بعد ثبوت القراءتين" [4]

ويقول الإمام الزركشي رحمه‌الله في البرهان: "إن كان لكل قراءة تفسير يغاير الأخرى؛ فقد قال‌الله بهما جميعا، وتصير القراءتان بمنزلة آيتين، مثل ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ [سورة البقرة:222] ، وإن كان تفسيرهما واحدا كال بُيوت، والبيوت وَالْمُحْصَنات وَالْمُحْصنات بالنَّصْبِ وَالْجَرِّ فإنما قال بإحداهما، وأجاز القراءة بهما لكل قبيلة على ما تعوَّد لسانهم" [5]

ويقول أيضاً: "إلا أنه ينبغي التنبيه على شيء، وهو أنه قد ترجح إحدى القراءتين على الأخرى ترجيحا يكاد يسقط القراءة الأخرى، وهذا غير مرضي ; لأن كلتيهما متواترة" [6]

---

1 النحاس، أبوجعفر أحمد بن محمد، **إعراب القرآن**، ط2، ج3، صـــ 189

2 الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، **السنن الصغرى كتاب المجتبى**، ط1، ج2، صـــ364

3 النحاس، أبوجعفر أحمد بن محمد، **إعراب القرآن**، ط2، ج5، صـــ 231

4 أبوشامة، عبد الرحمن بن إسماعيل، **إبراز المعاني من حرز الأماني**، ط1، صـــ70

5 الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، **البرهان في علوم القرآن**، ط1، ج1، صـــ327-328

6 المرجع السابق ، ط1، ج1، صـــ339

كما مر معنا في كلام الفريقين، أحدهما يرجح قراءة على قراءة وبالتالي هذه يكون مؤثراً في التفسير، والفريق الآخر يرى أن يتم التعامل مع كل قراءة أنها آية وقد تكون قول آخر أو نظير أو معنى آخر في الموضع الذي تعددت فيه القراءات.

أخيراً يقول الإمام ابن عطية رحمه‌الله: "هذه القراءات لا يظَنُّ إلا أنها مروية عن النبي ﷺ، وبجميعها عارض جبريل -عليه السلام- مع طول السنين؛ توسعةً على هذه الأمة، وتكملةً للسبعة أحرف ... وعلى هذا لا يقال: هذه أولى من جهةِ نزول القرآن بها، وإن رجحت قراءةٌ فبوجهٍ غير وجهِ النزول" [1]

1 ابن عطية، عبد الحق بن محمد، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، ط2، ج 2، ص 620

الخاتمة

النتائج:

في هذه الورقة العلمية بين الباحث الأمور التالية:

1) لمحات قواعد تفسير القرآن بالقرآن عند الإمام الصفدي رحمه‌الله.
2) وأول وأبرز ملمح هو أن القرآن يكمل بعضه بعضاً.
3) ثم المؤلف يقدم القول الذي تؤيده الآيات على غيره.
4) ولأجل هذا فالأصل عنده حمل اللفظ على ظاهره مالم يرد دليل يصرفه.
5) ولأجل هذا فالسياق عنده يبين المعنى والنظير يكشف النظير.
6) ثم هو يراعي أن التشابه في الألفاظ لا يقتضي التشابه في المعاني.
7) أخيراً للقراءات مكانة في تفسيره للقرآن بالقرآن فهو ينزل القراءات منزلة القول الذي يرجح بينها.
8) والمؤلف رحمه‌الله يوافق غيره من العلماء في بعضها ويخالف آخرين

التوصيات

أما التوصيات التي يضعها الباحث فهي التالي:

1. استكشاف كتاب كشف الأسرار في مباحث أخرى تميز بها الكاتب رحمه الله كاعتماده على اللغة كمصدر في التفسير بعد اعتماده على كتاب‌الله.
2. رصد التفاسير التي تصنف بأنها تفاسير للقرآن بالقرآن والمقارنة بينها وبيان مميزاتها.
3. إعطاء علم قواعد التفسير أهمية أكثر سواء في البحوث والأوراق العلمية والمؤتمرات.

استكشاف قواعد التفسير في التفاسير المتقدمة والمقارنة بغيرها..

REFERENCES (المصادر والمراجع)

[1] Abdelali Bey Zekkoub. (2024). Crucial Steps Towards a More Beneficial Contemplation Upon The Book Of Allāh Almighty: A Thematic Analysis Study. Maʿālim Al-Qurʾān Wa Al-Sunnah, 20(1), 1-44. https://doi.org/10.33102/jmqs.v20i1.418

[2] Abī ‘ubyd, Mu‘ammar ibn al-Muthanná, mujāz al-*Qur’ān, Ṭ1, Maktabat al-Khānjī 1374h*.

[3] Abwshāmh, ‘Abd al-Raḥmān ibn *Ismā‘īl, Ibrāz al-ma‘ānī min Ḥirz al-amānī,* Ṭ1, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah

[4] al-Azharī, Muḥammad ibn *Aḥmad al-Harawī Tahdhīb al-lughah, Ṭ1,*

[5] al-Baghawī, al-Ḥusayn ibn *Mas‘ūd ibn Muḥammad, Ma‘ālim al-tanzīl*, Ṭ1

[6] al-Barīdī, Aḥmad ibn Muḥammad*, tafsīr al-Qur’ān* bi-al-Qur’ān, Ṭ1

[7] al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl, al-Jāmi‘ al-*ṣaḥīḥ, Bāb mā dhukir ‘an Banī Isrā’īl, j3,* ṣ 300

[8] al-Farāhī, ‘Abd al-Ḥamīd ibn ‘Abd al-Karīm, mufradāt al-Qur’ān, Ṭ1

[9] al-Kalbī, Muḥammad ibn Aḥmad Ibn jzy’, al-Tas′hīl li-‘Ulūm al-tanzīl, Ṭ1

[10] Almubarrd, Muḥammad ibn Yazīd, mā ittafaqa lafẓihi wa-ikhtalafa ma‘nāhu min al-Qur’ān al-Majīd, Ṭ1

[11] al-Muṭayrī, Muḥsin ibn Ḥāmid, tafsīr al-Qur’ān bi-al-Qur’ān, Ṭ1

[12] al-Naḥḥās, abwj‘fr Aḥmad ibn Muḥammad, i‘rāb al-Qur’ān, ṭ2,

[13] al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad, al-Jāmi‘ li-aḥkām al-Qur’ān, Ṭ1

[14] al-Rakītī, Mas‘ūd, Qawā‘id al-tafsīr ‘inda mufassirī al-Gharb al-Islāmī khilāl al-qarn al-sādis al-Hijrī, Ṭ1, Manshūrāt Wizārat al-Awqāf al-Maghribīyah, 1433h.

[15] al-Rāzī, Fakhr al-Dīn Muḥammad ibn ‘Umar, Mafātīḥ al-ghayb, Ṭ1

[16] al-Sabt, Khālid ibn ‘Uthmān, Qawā‘id al-tafsīr, Ṭ1,

[17] al-Ṣafadī, Jamāl al-Dīn Yūsuf, Kashf al-asrār whtk al-astār, Ṭ1

[18] Al’ṣfāny, al-Ḥusayn ibn Muḥammad al-Rāghib, *mufradāt alfāẓ al-Qur’ān, ṭ3, (*Dār al-Qalam, 1423h).

[19] al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsá, al-Muwāfaqāt, Ṭ 1

[20] al-Shāyi‘, Muḥammad ‘Abd al-Raḥmān, Mu‘jam muṣṭalaḥāt ‘ulūm al-Qur’ān, Ṭ1

[21] al-Shinqīṭī, Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār, Aḍwā’ al-Bayān fī Īḍāḥ al-Qur’ān bi-al-Qur’ān, ṭ2

[22] al-Sulamī, ‘Abd al-‘Azīz ibn ‘Abdussalām, al-ishārah ilá al-Ījāz fī ba‘ḍ anwā‘ al-majāz, Ṭ1

[23] al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr, Jāmi‘ al-Bayān ‘an Ta’wīl āy al-Qur’ān, Ṭ1

[24] al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsá ibn *Sūrat, al-sunan al-ṣughrá Kitāb* al-Mujtabá, Ṭ1, j2, ṣ364

[25] al-Zahrānī, Nāyif ibn Sa‘īd, matn al-Dalīl fī ‘ilm al-tafsīr, Ṭ1,

[26] al-Zamakhsharī, Jār Allāh Maḥmūd ibn ‘Umar, al-Kashshāf ‘an ḥaqā’iq ghawāmiḍ al-tanzīl, Ṭ 1

[27] al-Zarkashī, Badr al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh, al-burhān fī ‘ulūm al-Qur’ān, Ṭ1

[28] Bey Zekkoub, A. (2024). Emotional Intelligence - The Notion and The Dilemma of Islamization From Qurʾānic Perspective: An Analytical Study. AL-IKHSAN: Interdisciplinary Journal of Islamic Studies, 2(2), 92–110. https://doi.org/10.61166/ikhsan.v2i2.74

[29] Ibn ‘Abd al-Barr, Abū ‘Umar Yūsuf ibn Allāh, al-Intiqā’ fī faḍā’il al-thalāthah al-a’immah al-fuqahā’, Ṭ1, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah

[30] Ibn al-Jawzī, ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Alī, *Nuzhat al-a‘yun al-nawāẓir fī ‘ilm al-*wujūh wa-al-naẓā’ir, ṭ3, Mu’assasat al-Risālah 1404h

[31] Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad, *al-Nashr fī al-qirā’āt al-‘ashr*, Ṭ1, Wizārat al-Shu’ūn al-Islāmīyah al-Sa‘ūdīyah 1435h.

[32] Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad, *Munajjid al-muqri’īn, Ṭ1, Dār ‘Ālam* al-Fawā’id 1420h.

[33] Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr, *al-Tibyān fī aqsām al-Qur’ān*, Ṭ1, ‘aṭā’āt al-‘Ilm 1440h

[34] Ibn ‘Aṭīyah, ‘Abd al-Ḥaqq ibn Muḥammad, *al-muḥarrir al-Wajīz fī tafsīr* al-Kitāb al-‘Azīz, ṭ2, (Wizārat al-Shu’ūn al-Islāmīyah al-Qaṭarīyah 1438h)

[35] Ibn Fāris, Abū al-Ḥusayn Aḥmad, *Mu‘jam Maqāyīs al-lughah, Ṭ1, (Dār al-Kutub* al-‘Ilmīyah 1418h)

[36] Ibn Hishām, ‘Abd Allāh ibn Yūsuf, *Mughnī al-labīb ‘an* kutub al-a‘ārīb, Ṭ1

[37] Ibn manẓūr, Abū al-Faḍl Muḥammad ibn *Mukarram, Lisān al-‘Arab, Ṭ khāṣṣah*, (Wizārat al-Shu’ūn al-Islāmīyah al-Sa‘ūdīyah, 1431h)

[38] Ibn Sallām, Abū ‘Ubayd al-Qāsim, *faḍā’il al-Qur’ān wa-*ma‘ālimihi wa-ādābuh, Ṭ1, Dār Ibn Kathīr 1415h

[39] Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm*, Majmū‘ al-fatāwī, ṭ2*, (Maktabat Ibn Taymīyah).

[40] Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm, *muqaddimah fī uṣūl al-tafsīr*, Ṭ1, Dār Ibn Ḥazm, 1414h

[41] Ibn Wahb, ‘Abd Allāh ibn Wahb al-*Miṣrī, al-Jāmi‘ tafsīr al-Qur’ān, Ṭ1*, Dār al-Gharb al-Islāmī

[42] Maḥmūd, al-Muthanná ‘bdālftāḥ, al-siyāq al-Qur’ānī wa-atharuhu fī al-tarjīḥ al-dalālī, Risālat mājistīr al-Jāmi‘ah al-Urdunīyah